ووزن في المثلي بالعيار | وغير ما الارض على الكبار
والعلي في السكي بالصغير | وبالقديم صاحب الكبير
وغيرها بقالبه جار | كالنبل والنعال بالعطار
وبالقديم الكيل والموزون | مقادة العلي كما يبين
والجبوان مكثرا والنادر | من تمام لا علم له في الكاعر
فحيث يختلف حرف الدرهم | عيس فابه ابتياع ما علم
والمتعامل بعد مثله | يقضي ولو رجح في الوزن له
ولا يزد في الرجحان | فانه ممتنع في الميزان
وفي القديم بالجزير كالعدد | منه بمثل الكيل بدا يبتد
وما به التبرك مما فلا | فلا تبيع بعضا بيد او كلا
والترد في الترب الا حق القفار | بيد ولكن سلا عزته لانتظار
كذا المبادلة مع شرط العدد | من دون وزن مع نقصه ورد

فيه في المسكوك في المعامله | فيها باذن صح في المعامله
وكونه من سنة فلا سجالا | من جهة كالجهتين مجالا
وحيث في الدينار ما يختبر | وزاد في الترب الذاتي اظهر
وعرفنا اليوم على المكايسه | او المراطلة مع المقايسه
لا رد كالاقتضاء كالمبادله | مع الدراهم فلا معادله
والرد في الدينار ان دفع ما | حل وبالفيل معاده راجما
اذ غير مردود يجوز حاضرا | او بعضه من الكمال الكامل معا
والبين بالناجز في المشهور | يجوز ان حل بلا نكير
والخلط للزيتون عند العصر | والزيت بالنسبة للنجري
ومثله جمع ضروب الضرب | في سكة والقسم ايضا نسبي
عليهما خلط نسري النشاب | في النسج والغشم بالانتساب
لا كذا اللبن وافتقار | عند وجود الغير لاختيار